

ومنها أن أبا العباس السراج الشافعي (ت 313 هـ) يروي عن بعض المالكية هناك مسائل مالك، حيث يقول مشيراً إلى كتب منضدة عنده: هذه سبعون ألف مسألة عن مالك ما نفضت عنها الغبار منذ كتبها»⁽¹⁾، قال عياض: «هي جواباته وأسمعته التي عند العراقيين»⁽²⁾.

ومنها أبا إبراهيم الحربي أوصى بعض سائله بأخذ مسائل مالك عن الواقدي لعلمه بالخلاف كما سنرى.

ج) الذب عن المذهب بالرد على بعض الأصول والمسائل الفاسدة عند المذاهب الأخرى.

ولذلك أمثلة كثيرة، أكتفي منها بموقفين روي عن عبد الله بن المبارك، رد فيهما على بعض الحنفية إحداهما في النبيذ والثانية في الخيل:

«أولهما: قال ابن المبارك: «كنا في الكوفة فناظروني في ذلك - يعني النبيذ المختلف فيه - فقلت لهم: تعالوا، فليحتج المحتج منكم عن من شاء من أصحاب النبي ﷺ بالرخصة، فإن لم نبين الرد عليه عن ذلك الرجل بشدة صحت عنه فاحتجوا، فما جاؤوا عن واحد منهم برخصة إلا جئناهم بشدة، فلما لم يبق في يد أحد منهم إلا عبد الله بن مسعود وليس احتجاجهم عنه في رخصة النبيذ بشيء يصح عنه، قال ابن المبارك: فقلت للمحتج عنه في الرخصة: يا أحمق، عد أن ابن مسعود لو كان ههنا جالسا فقال لك: هو حلال، وما وصفنا عن النبي ﷺ وأصحابه في الشدة، كان ينبغي لك أن تحذر أو تحير أو تحشى، فقال قائلهم: يا أبا عبد الرحمن فالنخعي والشعبي، وسمى عدة معهما، كانوا يشربون الحرام؟ فقلت لهم: دعوا عند الاحتجاج تسمية الرجال، فرب رجل في الإسلام مناقبه كذا وكذا، وعسى أن تكون منه زلة، أفلا أحد

(1) تاريخ بغداد (1/251)، وترتيب المدارك (2/94).

(2) ترتيب المدارك (2/94).

أن يحتج بها؟ فإن أبيتم فما قولكم في عطاء وطاووس وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وعكرمة؟ قالوا: كانوا خياراً، قال: فقلت: فما قولكم في الدرهم بالدرهمين يدا بيد؟ قالوا حرام، فقال ابن المبارك: إن هؤلاء رأوه حلالاً، فماتوا وهم يأكلون الحرام؟ فبقوا، وانقطعت حججهم»⁽¹⁾. قال الإمام الشاطبي معلقاً على هذه المناظرة: «والحق ما قال ابن المبارك».

«والثاني:» قال أحمد بن زهير بن مروان: كانت امرأة هنا بمرو، أرادت أن تختلع من زوجها، فأبى زوجها عليها، فقبل لها لو ارتددت عن الإسلام لينت منه، ففعلت، فذكرت ذلك لعبد الله بن المبارك، فقال: من وضع هذا الكتاب فهو كافر، ومن سمع به ورضي به فهو كافر، ومن حمله من كورة إلى كورة فهو كافر، ومن كان عنده ورضي به فهو كافر...»⁽²⁾.

«ولأحمد بن المعذل⁽³⁾ يذم الحنفية الذين يقدمون القياس على الأثر:

إن كنت فيما حدثني كاذبة فعليك إثم أبي حنيفة أو زفر
الواثين على القياس تعدياً والناكبين عن الحديث والأثر⁽⁴⁾

المطلب الثاني: أهم أعلام الخلاف العالي المالكية في المشرق قبل القاضي اسماعيل

عرف أعلام هذه المرحلة المبكرة بكثرة الرواية، وعملوا على الذب عن المذهب كما قلت، وبرزوا في معرفتهم باختلاف أقاويل أهل العلم كما تشهد بذلك نصوص سأوردها هنا إن شاء الله.

(1) الموافقات (4/172).

(2) عن كتب حذر منها العلماء (1/179).

(3) انظر: أمثلة للنظر والحجة عند ابن المعذل في شرح التلقين (القطعة المطبوعة) بتحقيق: السلامي (ص: 455-456).

(4) جامع بيان العلم وفضله (1/87).

ومن الطريف هنا أن الواقدي الذي أنكر عليه المالكية شذوذ الرواية وإغرابه في جملة من المسائل التي رواها عن مالك⁽¹⁾، يعتمد عليه علماء كبار بالعراق، بسبب إحاطته بالخلاف والحديث⁽²⁾. وجمعه بين مسائل مالك ومسائل أقرانه من علماء الأمصار، وبناء على هذا رجح إبراهيم الحربي (ت 285هـ) مسائل الواقدي على مسائل ابن وهب وابن القاسم، وأخبر أن أبا عبيد القاسم بن سلام الجمحي (ت 224هـ) أخذ فقهه ومذهبه من كتب الواقدي.

قال أيوب بن أبي يعقوب: «سألت إبراهيم الحربي، أريد أن أكتب مسائل مالك، فأيما أعجب: مسائل ابن وهب أو ابن القاسم؟ قال لي: اكتب مسائل الواقدي، في الدنيا أحد يقول سألت الثوري وابن أبي ذئب ويعقوب؟ أراد أن مسأله أكثرها سؤالاً»⁽³⁾. ويقول: «من قال: إن مسائل مالك وابن أبي ذئب توجد عند من هو أوثق من الواقدي لم يصدق، لأنه يقول: سألت مالكا، وسألت ابن أبي ذئب»⁽⁴⁾.

ويقول إبراهيم الحربي أيضا: «وأما فقه أبي عبيد فمن كتب محمد بن عمر الواقدي، الاختلاف والاجتماع كان عنده»⁽⁵⁾.

(1) قال عياض: «في مسأله عنه (أي مالك) منكرات على مذهبه لا توجد عند غيره، تكلم فيها الناس». ترتيب المدارك (3/ 210)، والديباج (ص: 329) (438).

ومن المسائل التي شذ فيها الواقدي في المذهب روايته أن الصلاة بدون فاتحة تجزئ، وهي رواية شاذة كما قال المازري، شرح التلقين (2/ 513)، ومنها قوله: إن تكبير التشريق يكون في النافلة والفريضة معا، ومشهور قول مالك قصر التكبير على دبر الصلوات المفروضة، وهو قول أبي حنيفة وأحمد والثوري والشافعي في أحد قوليه، انظر شرح التلقين (3/ 1087)، ومنها روايته عن مالك أن صلاة الكسوف يجهر بالقراءة فيها، ومشهور ما روي عن مالك أنها سر، انظر شرح التلقين (3/ 1093).

(2) نقل الذهبي قال: «كان أحمد بن حنبل يوجه كل جمعة إلى ابن سعد، يأخذ منه حديثين من حديث الواقدي، ينظر فيهما» سير أعلام النبلاء (10/ 665).

(3) تاريخ بغداد (6/ 3).

(4) تاريخ بغداد (3/ 12).

(5) تاريخ بغداد (3/ 12).

وأسرد هنا ثبتاً بأهم أعلام الخلاف العالي المالكية المشرقين في هذه المرحلة، وهم صنفان: الصنف الأول من أئمة الخلاف الأوائل تلاميذ مالك الذين كانوا فقهاء معه بالمدينة من طبقة أقرانه وكبار تلاميذه، وممن ثبتت له مناظرات ومحاجات، ويلحق بهم رواية الموطأ الفقهاء.

والصنف الثاني: الفقهاء المبرزون في الحجة والاختلاف ممن يعلو فيهما الصنف الأول.

﴿الصنف الأول، ومن أهم أعلامه:﴾

﴿ محمد بن دينار (ت 182 هـ)، قال ابن عبد البر: «كان من فقهاء المدينة»⁽¹⁾.

﴿ عثمان بن عيسى بن كنانة (ت 185 هـ) «كان فقيهاً من فقهاء المدينة، وغلب عليه الرأي»⁽²⁾. «كان مالك يحضره لمناظرة أبي يوسف..»⁽³⁾. وقال الحارث بن أبي سعيد «عن ابن كنانة قال: قد مسح الصالحون يعني في الحضر، وخلع الصالحون، وكل ذلك واسع حسن»⁽⁴⁾. وله مخالفات لمالك⁽⁵⁾.

﴿ عبد العزيز بن أبي حازم أبو تمام المدني (ت 185 هـ)، «كان يتفقه، لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه»⁽⁶⁾.

﴿ سليمان بن بلال المدني أبو أيوب (ت 176 هـ): وعده ابن حبيب في الطبقة التي صار إليها الفقه بالمدينة بعد طبقة مالك، وشرك مالكاً في كثير من رجاله.. وهو أول من جلس معه»⁽⁷⁾.

(1) الانتقاء (ص: 101)، ترتيب المدارك (3/ 18).

(2) الانتقاء (ص: 102).

(3) ترتيب المدارك (3/ 10).

(4) أخبار الفقهاء والمحدثين بالأندلس (ص: 79 - 80) (87).

(5) انظر أصول الفتيا على مذهب مالك (ص: 105).

(6) الانتقاء (ص: 101).

(7) ترتيب المدارك (3/ 31)، وانظر خبر انزاله عن حلقة ربيعة في الانتقاء (ص: 74 - 75).

«معن بن عيسى القزاز أبو يحيى (ت 198هـ): «كان من أشد الناس ملازمة لملك»⁽¹⁾، وعده الشيرازي في فقهاء أصحاب مالك⁽²⁾.

«محمد بن مسلمة أبو هشام المخزومي المدني (ت 216هـ)، «كان أحد فقهاء المدينة، وكان أفقهم»⁽³⁾.

«اسماعيل بن أبي أويس أبو عبد الله المدني (ت 226هـ): «سماعه وسماع مالك كان شيئاً واحداً، سمع الناس بالحجاز والعراق»⁽⁴⁾.

«عبد الحميد بن أبي أويس الأعشى: «له ولأخيه عن مالك ما لا يجهل: الموطأ وغيره...»⁽⁵⁾.

«مصعب بن عبد الله الزبيري (ت 236هـ): «روى عن مالك الموطأ وغير شيء، وعرف بصحبته وروايته في الموطأ معروفة»⁽⁶⁾.

«أبو زيد الأنصاري: «أحد فقهاء المدينة من أبناء الأنصار»⁽⁷⁾.

«يحيى بن عبد الملك الهديري (ت 206هـ): «مشهور بصحبة مالك والرواية عنه حديثاً ومسائل»⁽⁸⁾، وعده الشيرازي في الطبقة الأولى من الفقهاء أصحاب مالك⁽⁹⁾.

(1) الانتقاء (ص 110).

(2) طبقات الفقهاء (ص: 140)، ترتيب المدارك (3/ 148).

(3) الانتقاء (ص 102).

(4) ترتيب المدارك (3/ 151).

(5) ترتيب المدارك (3/ 155).

(6) ترتيب المدارك (3/ 170).

(7) ترتيب المدارك (3/ 163).

(8) ترتيب المدارك (3/ 158).

(9) طبقات الفقهاء (ص: 140).

« أبو غزية الأنصاري محمد بن موسى (ت 207هـ): «كانت له علم ورواية ونظر بالفتوى والفقهاء»⁽¹⁾.

« محمد بن حميد بن شروس الصنعاني: «من أصحاب مالك له عنه الموطأ وكتاب سماع مسائل»⁽²⁾.

« عبد الله بن مسلمة القعنبي (ت 221هـ): «روى عن مالك أصوله وفقهه وموطأه»⁽³⁾. «وعده ابن عبد البر في الفقهاء من أصحاب مالك»⁽⁴⁾.

« عبد الأعلى بن مسهر أبو مسهر الدمشقي «روى عن مالك الموطأ وغيره من المسائل والحديث الكثير»⁽⁵⁾.

« قتيبة بن سعيد أبو رجاء البغلاني (ت 240هـ): «قال ابن شعبان: له عن مالك الكثير من جيد الحديث والمسائل»⁽⁶⁾. «قال أبو بكر الأعين مشايخ خراسان ثلاثة: أولهم قتيبة، والثاني محمد بن مهر، والثالث علي بن حجر»⁽⁷⁾.

« يعقوب بن عيسى بن عبد الملك الزهري (ت 213هـ): «كان كثير العلم والسماع للحديث حافظاً له،.. ولم يجالس مالكا ولكنه جالس من كان بعده من فقهاء المدينة ورجالهم وأهل العلم منهم»⁽⁸⁾.

« يعقوب بن حميد بن كاسب: «قال ابن وضاح: ما رأيت أعلم بقول أهل المدينة منه»⁽⁹⁾.

(1) ترتيب المدارك (3/ 169).

(2) ترتيب المدارك (3/ 197).

(3) الفهرست ط دار المعرفة 1398، (ص: 281).

(4) الانتقاء (ص: 111)، ترتيب المدارك (3/ 201).

(5) ترتيب المدارك (3/ 221).

(6) ترتيب المدارك (3/ 360).

(7) سير أعلام النبلاء (11/ 144).

(8) ترتيب المدارك (4/ 3).

(9) ترتيب المدارك (3/ 350).

« يعقوب بن شيبه بن أبي الصلت السدوسي: «كان من فقهاء البغداديين على قول مالك ومن أصحاب ابن المعدل.. وكان من ذوي السند وكثرة الرواية»⁽¹⁾.

﴿الصف الثاني: المبرزون في الحجة والجدل واختلاف العلماء. ومن أهمهم:

« سعيد بن سليمان المساحقي، وكان فقيها ذا جدل وحجة، وقد سبقت مناظرته لأبي يوسف.

« المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي (ت 186 هـ): «كان المغيرة فقيه المدينة بعد مالك ابن أنس»⁽²⁾، قال أبو عمر بن عبد البر: «كان مدار الفتوى في آخر زمان مالك وبعده على المغيرة»⁽³⁾ وقد سبق مناظرته لأبي يوسف، وبحثه عن دلائل المسائل.

« عبد الله بن المبارك (ت 181 هـ): «تفقه بمذهب مالك والثوري، وكان أولا من أصحاب أبي حنيفة، ثم تركه ورجع عن مذهبه..»⁽⁴⁾. «قال علي بن الحسن الداربيجدي: سمعت يحيى الحماني يقول: كنا نعد فقهاء خراسان ثلاثة: عبد الله بن المبارك ويحيى بن يحيى وآخر»⁽⁵⁾. «قال إبراهيم بن شماس: أما أفقه الناس فأبن المبارك»⁽⁶⁾. «قال يحيى بن آدم: كنت إذا طلبت الدقيق من المسائل فلم أجده في كتب ابن المبارك أيسر منه»⁽⁷⁾. قال العجلي: «كان جامعا لأنواع العلم»⁽⁸⁾.

(1) تاريخ بغداد (14/283)، ترتيب المدارك (4/151).

(2) الانتقاء (ص: 100).

(3) الانتقاء (ص: 100)، ترتيب المدارك (3/4).

(4) ترتيب المدارك (3/37).

(5) سير أعلام النبلاء (10/516).

(6) تاريخ بغداد (10/164).

(7) تاريخ بغداد (10/156)، قلت: هذا مما نقل عنه الطلاب وبقي، وإلا فقد «قال أبو عبد الله الحاكم:

إسحاق وابن المبارك ومحمد بن يحيى هؤلاء دفنوا كتبهم». سير أعلام النبلاء (11/377). ومما ترك ابن

المبارك من الكتب قال ابن النديم: «وله من الكتب كتاب السنن في الفقه كتاب التفسير كتاب التاريخ

كتاب الزهد كتاب البر والصلة» الفهرست (ص: 319). دار المعرفة ط (سنة 1398 هـ).

(8) تاريخ بغداد (10/155) الترجمة (5303).

« عبد الرحمن بن مهدي (ت 198 هـ) «قال ابن المديني: كان ابن مهدي يذهب إلى قول مالك وكان مالك يذهب إلى قول سليمان بن يسار، وكان سليمان يذهب إلى قول عمر بن الخطاب»⁽¹⁾. قال أحمد بن حنبل: «كان عبد الرحمن يذهب إلى بعض مذاهب الحديث وإلى رأي المدنيين»⁽²⁾. قال علي بن عبد الله المديني: «لم يكن من أصحاب النبي ﷺ أحد له أصحاب حفظوا عنه، قاموا بقوله في الفقه إلا ثلاثة: زيد وعبد الله وابن عباس، فأعلم الناس بزيد بن ثابت وقوله العشرة: سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عتبة بن مسعود وعروة بن الزبير، وأبو بكر ابن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار وأبان بن عثمان وقبيصة بن ذؤيب وذكر آخر، فكان أعلم الناس بقولهم وحديثهم ابن شهاب، ثم بعده مالك، ثم بعد مالك عبد الرحمن بن مهدي»⁽³⁾. قال أحمد بن سنان: «سمعت علي بن المديني يقول: كان عبد الرحمن بن مهدي أعلم الناس..»⁽⁴⁾. قال ابن عمار: «كان ابن مهدي أعلم بالاختلاف من وكيع»⁽⁵⁾، «قال أحمد بن عبد الله بن صالح: رسالة الشافعي ابن مهدي ابتدأها وأتمها الشافعي»⁽⁶⁾.

« عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون (ت 212 هـ)، الذي يعد من «التأخرين من فقهاء الحجازيين..»⁽⁷⁾: «كان يقول:.. سلوني عن معضلات المسائل.. قال ابن أكرم: ما رأيت مثل عبد الملك، أيما رجل لو كان له مسائلون»⁽⁸⁾. «كان في

(1) ترتيب المدارك (3/ 203)، الديباج (ص: 238) (303).

(2) تاريخ بغداد (10/ 241) (الترجمة 5366).

(3) تاريخ بغداد (10/ 243) (الترجمة 5366).

(4) تاريخ بغداد (10/ 244) (الترجمة 5366).

(5) تاريخ بغداد (10/ 243).

(6) ترتيب المدارك (3/ 202).

(7) الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (1/ 214).

(8) ترتيب المدارك (3/ 140).

زمانه مفتي أهل المدينة»⁽¹⁾. وعرف ابن الماجشون بكثرة مخالفة مالك في المشهور عنه⁽²⁾، وكان أهل المدينة يغفلون فيه، ويقولون: صاحبنا الذي قطع الشافعي.

« أبو قررة موسى بن طارق السكسكي:

ويعد أبو قررة من كبار متقدمي الخلافين المالكية وفقهائهم، واعتبر في اليمن إماما في الحديث والآثار والاختلاف، كما عدت كتبه من المصادر الفقهية والحديثية الأولى بها، فقد أخذ عن مالك الفقه والحديث، «روى عن مالك ما لا يحصل حديثا ومسائل، وقد روى عنه الموطأ»⁽³⁾. وتوسع في الخلاف بأخذه الفقه عن أبي حنيفة والعراقيين، وألف في اختلاف الفقهاء، قال الجعدي: «كان حافظا فقيها، وله الجامع المشهور في السنن.. وله تواليف في الفقه انتزعها من فقه مالك وأبي حنيفة ومعمروا بن جريج وسفيان الثوري وابن عيينة.. لقيهم جميعا، وروى عنهم.. كان أبو قررة إماما مشهورا بالفضل»⁽⁴⁾.

« محمد بن عمر الواقدي (ت 207هـ): «قال لابن سعد كاتبه في تاريخه الكبير: وكان عالما بالمغازي والسير والفتوح واختلاف الناس في الحديث والأحكام وإجماعهم ووضع الكتب»⁽⁵⁾. قال الخطيب البغدادي: «سارت الركبان بكتبه في فنون العلم من المغازي والسير.. وكتب الفقه واختلاف الناس في الحديث وغير ذلك»⁽⁶⁾. وقال: «كان عالما بالمغازي واختلاف الناس وأحاديثهم»⁽⁷⁾. «كان يعرف

(1) الانتقاء (ص: 105).

(2) انظر أمثلة لذلك في أصول الفتيا على مذهب مالك: (415-353-342-155).

(3) ترتيب المدارك (3/ 196).

(4) طبقات فقهاء اليمن (ص 69).

(5) تاريخ بغداد (3/ 3)، ترتيب المدارك (3/ 211).

(6) تاريخ بغداد (3/ 3) (الترجمة 939).

(7) تاريخ بغداد (3/ 4) (الترجمة 939).

رأي سفيان ومالك»⁽¹⁾. قال محمد بن سلام الجمحي: «محمد بن عمر الواقدي عالم دهره»⁽²⁾. وقال ابن نمير: «وأما حديث أهل المدينة فهو أعلم به»⁽³⁾. وقال الحرابي: «الاختلاف والاجتماع كان عنده»⁽⁴⁾.

«الوليد بن مسلم ابن أبي السائب الدمشقي» له عن مالك ما لا يحصى كثرة الموطأ والمسائل والحديث الكثير»⁽⁵⁾. «قال العباس البيروتي: سمعت أبا مسهر يقول: لقد حرصت على علم الأوزاعي حتى كتبت عن ابن سبابة ثلاثاً عشر كتاباً»⁽⁶⁾.

«أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (ت 241هـ)، «روى عن مالك الموطأ»⁽⁷⁾ وغيره من قوله.. قال الشيرازي: كان من أعلم أهل المدينة»⁽⁸⁾. «فقيه أهل المدينة غير مدافع»⁽⁹⁾.

«هارون بن عبد الله الزهري (ت 228هـ): «قال القاضي وكيع: كان هارون الزهري من الفقهاء بمذهب أهل المدينة»⁽¹⁰⁾.

«أحمد بن المعذل البصري» لم يكن لمالك بالعراق أرفع منه.. ولا أعلم بمذاهب أهل الحجاز منه»⁽¹¹⁾.

(1) تاريخ بغداد (11/3).

(2) تاريخ بغداد (5/3).

(3) تاريخ بغداد (11/3).

(4) تاريخ بغداد (12/3).

(5) ترتيب المدارك (219/3).

(6) سير أعلام النبلاء (232/10).

(7) قال الجعفي: «...»